الأمم المتحدة

E/C.19/2017/10

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
13 February 2017
Arabic
Original: English

المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية
الدورة السادسة عشرة
نيويورك، ٢٤ نيسان/أبريل – ٥ أيار/مايو ٢٠١٧
البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت*
مناقشة بشأن موضوع "الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية: التدابير المتخذة لتنفيذ الإعلان"

اجتماع فريق الخبراء الدولي بشأن موضوع "تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية: دور المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية وغيره من الآليات التي تخص الشعوب الأصلية تحديدا (المادة ٤٢)"

مذكرة من الأمانة العامة

موجز

عُقد اجتماع فريق الخبراء الدولي بشأن موضوع "تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية: دور المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية وغيره من الآليات التي تخص الشعوب الأصلية تحديدا (المادة ٤٢)" في نيويورك في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧. وتتضمن هذه المذكرة تقرير الاجتماع.

* E/C.19/2017/1.

020317 220217 17-02185 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

تقرير اجتماع فريق الخبراء الدولي بشأن موضوع "تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية: دور المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية وغيره من الآليات التي تخص الشعوب الأصلية تحديدا (المادة ٤٢)"

أولا – مقدمة

١ – اعتمدت الجمعية العامة في ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، بقرارها ٦١/٢٩٥، إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، محققة انتصارا كبيرا للشعوب الأصلية في العالم وإنجازا استثنائيا في مجال وضع المعايير الدولية. ومع اقتراب الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان الأمم المتحدة، في ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، أتاح اجتماع فريق الخبراء الدولي فرصة للنظر في الأدوار التكميلية للآليات الثلاث التالية التي تخص الشعوب الأصلية وتأثيرها فيما يتعلق بتنفيذه: المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية؛ والمقرر الخاص لمجلس حقوق الإنسان المعني بحقوق الشعوب الأصلية؛ وآلية الخبراء التابعة لمجلس حقوق الإنسان المعنية بحقوق الشعوب الأصلية.

٢ – والمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية هو هيئة فرعية تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، أنشأه المجلس في عام ٢٠٠٠ في قراره ٢٢/٢٠٠٠، وأناط به ولاية مناقشة قضايا الشعوب الأصلية في إطار ولاية المجلس المتعلقة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافة والبيئة والتعليم والصحة وحقوق الإنسان. ويكلّف المنتدى الدائم بما يلي: تقديم مشورة وتوصيات الخبراء بشأن قضايا الشعوب الأصلية إلى المجلس، وكذلك إلى البرامج والصناديق والوكالات التابعة للأمم المتحدة، عن طريق المجلس؛ والتوعية بالأنشطة المتصلة بقضايا الشعوب الأصلية وتعزيز تكاملها وتنسيقها داخل منظومة الأمم المتحدة؛ وإعداد ونشر المعلومات المتعلقة بقضايا الشعوب الأصلية.

٣ – وأنشأ مجلس حقوق الإنسان آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية في عام ٢٠٠٧ في قراره ٦/٣٦ وأناط بها ولاية إسداء المشورة المواضيعية للمجلس، في شكل دراسات وبحوث عن حقوق الشعوب الأصلية، وفقا لتوجيهات المجلس. وخلال المؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية، الذي عقد في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، دعت الجمعية العامة المجلس إلى استعراض ولايات آلياته القائمة، ولا سيما آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، بغية تعديل وتحسين آلية الخبراء لكي يتسنى لها أن تعزز بقدر أكبر من الفعالية احترام إعلان الأمم المتحدة (القرار ٦٩/٢، الفقرة ٢٨). وفي إطار المتابعة، قرر مجلس حقوق الإنسان في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ أن يعدّل ولاية آلية الخبراء لتقديم الخبرة الفنية والمشورة إلى المجلس بشأن حقوق الشعوب الأصلية على النحو المبين في إعلان الأمم المتحدة، ومساعدة الدول

الأعضاء، بناء على طلبها، من أجل تحقيق أهداف الإعلان من خلال تعزيز حقوق الشعوب الأصلية وحمايتها وإعمالها (قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٥/٣٣، الفقرة ١). وفي إطار الولاية المعدّلة، يضطلع فريق الخبراء بالمسؤولية عما يلي: إعداد دراسة سنوية عن حالة حقوق الشعوب الأصلية في جميع أنحاء العالم فيما يتعلق بتحقيق أهداف الإعلان؛ وتحديد الممارسات الجيدة والدروس المستفادة وتعميمها وتشجيعها؛ وتقديم المشورة التقنية فيما يتعلق بوضع تشريعات وسياسات محلية إلى الدول الأعضاء والشعوب الأصلية، بناء على طلبها؛ وتزويد الدول الأعضاء، بناء على طلبها، بالمساعدة والمشورة لتنفيذ التوصيات المقدمة خلال الاستعراض الدوري الشامل وتوصيات هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة أو الآليات الأخرى ذات الصلة؛ والتحرك، بناءً على طلب الدول الأعضاء والشعوب الأصلية و/أو القطاع الخاص، ومساعدة هذه الجهات عن طريق تيسير الحوار، عندما تتراضى جميع الأطراف على ذلك، بغية تحقيق أهداف الإعلان.

٤ - وفي عام ٢٠٠١، أنشأت لجنة حقوق الإنسان وظيفة المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية في إطار نظام الإجراءات الخاصة المواضيعية. وتتضمن ولاية المقرر الخاص، حسبما جدّدها مجلس حقوق الإنسان في عام ٢٠١٠، المسؤوليات التالية: (أ) النظر في السبل والوسائل الكفيلة بتذليل العقبات القائمة التي تعترض حماية حقوق الشعوب الأصلية بصورة تامة وفعّالة، تمشياً مع الولاية المسندة إليه، وتحديد أفضل الممارسات وتبادلها وتعزيزها؛ (ب) جمع المعلومات والرسائل وتبادلها وطلبها وتلقيها من جميع المصادر ذات الصلة، بما في ذلك من الحكومات والشعوب الأصلية ومجتمعاتها ومنظماتها، فيما يتصل بالانتهاكات المزعومة لحقوق الشعوب الأصلية؛ (ج) التقدم بتوصيات ومقترحات بشأن التدابير والأنشطة المناسبة لمنع انتهاكات حقوق الشعوب الأصلية وإنصاف هذه الشعوب في حال انتهاك حقوقها؛ (د) العمل بتعاون وتنسيق وثيقين مع سائر الإجراءات الخاصة والأجهزة الفرعية التابعة للمجلس، لا سيما آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، وهيئات الأمم المتحدة ذات الصلة وهيئات المعاهدات ومنظمات حقوق الإنسان الإقليمية؛ (هـ) العمل بتعاون وثيق مع المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية والمشاركة في دورته السنوية؛ (و) إقامة حوار تعاوني منتظم مع جميع الجهات الفاعلة المعنية، بما فيها الحكومات وهيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وبرامجها ذات الصلة، فضلاً عن الشعوب الأصلية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية وسائر المؤسسات الدولية الإقليمية أو دون الإقليمية، لبحث مسائل منها إمكانيات التعاون التقني بناء على طلب الحكومات؛ (ز) ترويج إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية والصكوك الدولية المتصلة بالنهوض بحقوق الشعوب الأصلية، عند الاقتضاء؛ (ح) إيلاء عناية خاصة لما لأطفال السكان الأصليين ونسائهم من حقوق إنسان وحريات أساسية، والأخذ بمنظور يراعي نوع الجنس في أداء ولايته؛ (ط) النظر في التوصيات ذات الصلة المنبثقة عن المؤتمرات العالمية ومؤتمرات القمة

وسائر اجتماعات الأمم المتحدة، فضلاً عن التوصيات والملاحظات والاستنتاجات التي تصدر عن هيئات المعاهدات بشأن المسائل التي تهم ولايته؛ (ي) تقديم تقرير إلى المجلس عن تنفيذ ولايته وفقا لبرنامج عمل المجلس السنوي (انظر قرار المجلس ١٤/١٥).

٥ - وتدعو ولايتا المقرر الخاص وآلية الخبراء كلتاهما إلى توثيق التعاون والتنسيق بين الآليات الثلاث، في حين أن ولاية المنتدى الدائم، بسبب إنشائه في وقت أبكر في عام ٢٠٠٠، لا تتضمن إشارة صريحة إلى الآليات الأخرى أو إلى إعلان الأمم المتحدة. بيد أن المنتدى الدائم مكلف بتعزيز تكامل وتنسيق الأنشطة المتصلة بقضايا الشعوب الأصلية داخل منظومة الأمم المتحدة، ويشار إليه صراحة في المادة ٤٢ من إعلان الأمم المتحدة، التي تنص على ما يلي:

”تعمل الأمم المتحدة وهيئاتها، وبخاصة المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، والوكالات المتخصصة، ولا سيما على المستوى القطري، والدول على تعزيز احترام أحكام هذا الإعلان وتطبيقها التام ومتابعة فعالية تنفيذها“.

٦ - وإقرارا بالحاجة إلى التحفيز على القيام بقدر أكبر من العمل من أجل تحقيق تقدم في تنفيذ إعلان الأمم المتحدة، قررت الجمعية العامة، بقرارها ١٩٨/٦٥، تنظيم المؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. وكان الهدف من المؤتمر العالمي تبادل المنظورات والممارسات الفضلى بشأن إعمال حقوق الشعوب الأصلية، بما في ذلك السعي إلى تحقيق أهداف إعلان الأمم المتحدة. وفي الوثيقة الختامية للمؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية (قرار الجمعية العامة ٢/٦٩)، أكدت الدول الأعضاء من جديد تأييدها لإعلان الأمم المتحدة والتزامها الرسمي باحترام حقوق الشعوب الأصلية، وتعزيزها، والنهوض بها، وعدم الانتقاص منها بأي حال، وبصون مبادئ الإعلان. وحددت الدول الأعضاء أيضا خطوات والتزامات ملموسة يمكنها اتخاذها لتحقيق أهداف الإعلان، بما في ذلك على الصعيد الوطني.

ثانيا - تنظيم الأعمال

٧ - أوصى المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية في دورته السنوية التي عقدت في شهر أيار/مايو ٢٠١٦، في سياق التنويه بالذكرى السنوية العاشرة للإعلان الأمم المتحدة في ٢٠١٧، بأن يأذن المجلس الاقتصادي والاجتماعي بعقد اجتماع لفريق خبراء لمدة ثلاثة أيام بشأن موضوع: ”تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية: دور المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية وغيره من الآليات التي تخص الشعوب الأصلية تحديدا (المادة ٤٢)“. وفي تموز/يوليه ٢٠١٦، قرر المجلس عقد اجتماع فريق الخبراء (انظر مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٥٠/٢٠١٦). ووفقا لمقرر المجلس، نظّمت أمانة المنتدى

الدائم الاجتماع في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧. ويرد برنامج عمل الاجتماع في المرفق الأول لهذا التقرير.

٨ - وحضر اجتماع فريق الخبراء الدولي أعضاء وممثلو الآليات الثلاث التي تخص الشعوب الأصلية تحديدا: المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية (مريم والت أبوبكرين، الرئيسة بالنيابة، وآيسا موكابينوفا، وروبرت ليزلي ماليزير، وبراين كين)؛ والمقرِّرة الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية (فيكتوريا تاولي كوربوز)؛ وآلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية (ألبير ك. بارومیه، الرئيس، وألكسي تسيكاريف). وشارك أيضا في الاجتماع الخبراء السبعة التالية أسماؤهم من المناطق الاجتماعية - الثقافية للشعوب الأصلية: هندو أومارو إبراهيم (أفريقيا)، ولارس - أندرس باير (منطقة القطب الشمالي)، وشانكار ليمبو (آسيا)، وماكس أوفت (أمريكا الوسطى والجنوبية ومنطقة البحر الكاريبي)، وأناتولي سليبتكوف (أوروبا الشرقية والاتحاد الروسي وآسيا الوسطى وما وراء القوقاز)، وشيريل لايتفوت (أمريكا الشمالية)، وكلير شارترز (منطقة المحيط الهادئ).

٩ - وحضر اجتماع فريق الخبراء الدولي أيضا مراقبون من الدول الأعضاء، ومن الوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية، ومنظمات الشعوب الأصلية، والمنظمات غير الحكومية. وترد قائمة المشاركين في المرفق الثاني.

١٠ - وكان معروضا على المشاركين برنامج عمل ووثائق أعدَّها الخبراء الإقليميون السبعة. وترد قائمة بوثائق اجتماع فريق الخبراء في المرفق الثالث لهذا التقرير (الوثائق متاحة أيضا على: www.un.org/development/desa/indigenouspeoples).

١١ - وفي افتتاح اجتماع فريق الخبراء، أدلت مديرة شعبة السياسات والتنمية في الميدان الاجتماعي في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ببيان رحبت فيه بجميع المشاركين في الاجتماع وأكدت أن عام ٢٠١٧، الذي يصادف الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان الأمم المتحدة، يتيح فرصة للتفكير في الكيفية التي يؤثر بها الإعلان في الأعمال والاستراتيجيات المتعلقة بالشعوب الأصلية ويحفزها. وأبرزت السيدة مريم والت أبوبكرين، رئيسة المنتدى الدائم بالنيابة، أهمية إعلان الأمم المتحدة وأكدت أن تنفيذه يتطلب موارد وإرادة سياسية. ولئن كان قد أحرز بعض التقدم في العديد من البلدان المختلفة، لا ينفي ذلك أن الشعوب الأصلية لا تزال تعاني من التمييز، وسوء الصحة ومحدودية فرص الحصول على التعليم الجيد في حين أن حقوقها في الأراضي لا تُحترم في الكثير جدا من الحالات. ورحبت رئيسة أمانة المنتدى الدائم أيضا بالخبراء والمشاركين، وبيّنت أهداف الاجتماع، مكررة التأكيد على أن الهدف الرئيسي منه هو ضمان الاضطلاع بأعمال استشرافية واستراتيجية لتعزيز الشراكات والتعاون في تنفيذ الإعلان.

١٢ - واستند اجتماع فريق الخبراء الدولي إلى مداولات ونتائج الاجتماعات السابقة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، بما في ذلك اجتماع فريق الخبراء لعام ٢٠٠٩ بشأن دور منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية في تنفيذ المادة ٤٢ من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية (E/C.19/2009/2). وأصدر المنتدى الدائم في دورته الثامنة في عام ٢٠٠٩، مسترشدا بنتائج ذلك الاجتماع، تعليقات عامة لتحديد التزامات المنتدى على النحو المنصوص عليه في المادة ٤٢ وكيفية تمكن المنتدى من الوفاء بتلك الالتزامات (E/2009/43، المرفق). وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، اجتمع فريق خبراء آخر لمناقشة موضوع ''الحوار المتعلق بإعداد بروتوكول اختياري لإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية'' (E/C.19/2015/8)، وقد نُظّم الفريق لمتابعة المؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية الذي عُقد في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ ومناقشة الاستراتيجيات والنهج الرامية إلى تعزيز تنفيذ إعلان الأمم المتحدة.

ثالثا - لمحة عامة عن المناقشات

ألف - تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية على المستوى العالمي

١٣ - استفاد الاجتماع من عدد كبير من الأمثلة على الحالة المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك تقديم دراسة مقارنة بين الدول لسلوك الامتثال لحقوق الشعوب الأصلية في ٦٠ بلدا، في كل منها أعداد كبيرة من السكان الأصليين. وتقارَن في تلك الالتزامات الكلامية والتعاهدية لكل دولة بالصكوك الدولية لحقوق الشعوب الأصلية بالسلوك الفعلي لتلك الدولة فيما يتعلق بالقوانين والسياسات والدستور[(١)].

١٤ - وقد قامت أربعة بلدان (أستراليا وكندا ونيوزيلندا والولايات المتحدة الأمريكية)، كانت قد صوتت في الأصل ضد اعتماد إعلان الأمم المتحدة في عام ٢٠٠٧، بتغيير مواقفها الرسمية في وقت لاحق إلى ''دعم'' أو ''تأييد'' الإعلان خلال عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠. وأشير إلى نمط تأييد انتقائي، نظرا لأن حالات التأييد هذه شملت محدِّدات واستثناءات هامة بشأن الكيفية التي ينبغي أن يفسّر بها الإعلان في القانون المحلي. وثمة مفهوم ذو صلة هو ''المبالغة في الامتثال''، تتخذ الدولة العضو بموجبه إجراءات دستورية و/أو قانونية و/أو سياساتية تعترف بها بحقوق معينة أو فئة من الحقوق تتجاوز الالتزامات الدولية لتلك الدولة بموجب معاهدات حقوق الإنسان أو التزاماتها المعيارية، ويمكن أن يطبّق في حالة هذه البلدان الأربعة، التي تُظهر جميعها مستويات تتراوح بين الاعتدال والقوة من الممارسات القانونية والدستورية والسياساتية في مجال إعمال حقوق السكان الأصليين لكنها تتردد في تقديم التزام رفيع المستوى بالصكوك المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية.

(١) Sheryl Lightfoot, *Global Indigenous Politics: A subtle revolution*, Routledge, 2016.

١٥ - وهناك أيضا عدد من حالات التقدم على المستوى العالمي بشأن المفاوضات المتعددة الأطراف. وأسفرت المشاركة الفعالة للشعوب الأصلية في التفاوض بشأن خطة التنمية المستدامة ٢٠٣٠ عن إدماج قضايا الشعوب الأصلية في أهداف التنمية المستدامة. وشاركت الشعوب الأصلية من المناطق الاجتماعية - الثقافية السبع في تلك العملية، بما في ذلك في المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة. وفي المفاوضات المتعلقة بتغير المناخ، تمثل الشعوب الأصلية أيضا إحدى المجموعات الرئيسية التسع للمجلس الاقتصادي والاجتماعي المشاركة في المناقشات المتعلقة باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وما فتئ المنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بتغير المناخ يشارك بنشاط منذ ٢٠٠٨ في هذه العملية. وينظَّم عمل المنتدى الدولي في مسارين: سياسي وتقني، وتشمل إنجازاته ما يلي: الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية في ديباجة اتفاق باريس؛ والاعتراف بأهمية المعارف التقليدية لأغراض التكيف في الفقرة ٥ من المادة ٧ من اتفاق باريس؛ وإنشاء منبر لتبادل المعارف التقليدية للشعوب الأصلية (انظر FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر ١/م أ-٢١، الفقرة ١٣٥).

١٦ - وفي المناقشة التي أعقبت عروض الخبراء، أبرز المشاركون الحاجة إلى توخي الحذر إزاء مسألة اللغة؛ والدور الرئيسي للقطاع العام في تنفيذ إعلان الأمم المتحدة؛ وكيف يمكن أن تشكل زيادة حضور الشعوب الأصلية في القطاع العام حافزا على تنفيذ الإعلان؛ وواقع أن حالات التقدم على الصعيد العالمي، من قبيل التقدم المتعلق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، يمكن أن تعزى إلى مشاركة الشعوب الأصلية. ونوقشت أيضا مسألة المكاسب التي يمكن أن تحققها البلدان من امتثال إعلان الأمم المتحدة. وفي ذلك الصدد، شدّد العديد من المشاركين على فوائد الحل السلمي والعادل للنزاعات على الموارد، والفوائد المتعلقة بالسمعة التي يعود بها احترام حقوق الشعوب الأصلية على قطاع السياحة، بما في ذلك التأثير الاقتصادي لتحسين محصلات التعليم والصحة للشعوب الأصلية. وجرى التأكيد أيضا على الحاجة إلى التوعية وزيادة القدرات على جميع مستويات الحكومة وأيضا فيما بين أفرقة الأمم المتحدة القطرية.

١٧ - وفيما يتعلق بتقييم الامتثال، شكّك المشاركون في جدوى اتباع نهج واحد مناسب للجميع من حيث تقييم الكيفية التي تقوم بها الدول الأعضاء بتنفيذ إعلان الأمم المتحدة. وذُكرت أيضا الإمكانيات التي توفرها الولاية الجديدة لآلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية من حيث معالجة خصوصيات المناطق، ودعم الدول الأعضاء، والتحول إلى حيز هام للمداولات بشأن الشعوب الأصلية في مجلس حقوق الإنسان. وأبرزت ضرورة أن يقوم الخبراء بالتواصل مع مناطق كل منهم، بما يشمل البلدان والمنظمات الإقليمية على السواء. واتفق المشاركون أيضا على أن القطاع الخاص يضطلع بدور رئيسي لعدة أسباب منها أن المستثمرين يملكون تأثيرا ونفوذا متزايدين على الصعيد القطري. وكان هناك أيضا توافق آراء

واسع بشأن الدور الهام الذي يمكن أن تضطلع به المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وارتئي أن الاستبيانات المرسلة إلى الدول الأعضاء والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان تشكّل أداة مفيدة. واتفق المشاركون أيضا على أن البيانات والإحصاءات المصنفة، ولا سيما فيما يتعلق بأهداف التنمية المستدامة، تتسم بأهمية حاسمة. واقترح ممثل إحدى الدول الأعضاء فكرة إعداد تقرير سنوي شامل عن الشعوب الأصلية يمكن أن يكون مفيدا للآليات الثلاث، وأيضا لهيئات المعاهدات والاستعراض الدوري الشامل.

باء - الإنجازات والتحديات في سياق تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية على الصعيد الوطني

١٨ - في أفريقيا، تتخذ دول مختلفة تدابير لتنفيذ إعلان الأمم المتحدة على الصعيد الوطني من خلال اعتماد قوانين وتشريعات وسياسات محلية. وتشمل الممارسات الجيدة اعتماد الكونغو القانون رقم ٥-٢٠١١ المتعلق بتعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية، وهو معلَم رائد وأول قانون من نوعه في أفريقيا؛ وتصديق جمهورية أفريقيا الوسطى في عام ٢٠١٠ على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ بشأن الشعوب الأصلية والقبلية (١٩٨٩)، وهي البلد الوحيد في أفريقيا الذي قام بذلك؛ والاعتراف في الدستور الجديد لكينيا بحقوق ''المجتمعات المحلية المهمشة''؛ والاعتراف الرسمي باللغة والثقافة الأمازيغيتين في دستور المغرب لعام ٢٠١١؛ وإنشاء تشاد مؤسسة لتقديم الخدمات التعليمية والصحية للأطفال الرحّل. وتؤدي مشاركة الشعوب الأصلية إلى تعزيز منظمات الشعوب الأصلية في بلدان كثيرة في أفريقيا وعلى الصعيد الإقليمي.

١٩ - ويؤثر إعلان الأمم المتحدة ببطء ولكن باطراد في التشريعات الوطنية، بما في ذلك في الاتحاد الروسي، حيث تدرج الأحكام الرئيسية للإعلان في التشريعات الوطنية وفي القرارات والإجراءات التي تتخذها الحكومات المحلية. والاتحاد الروسي هو دولة متعددة الجنسيات، فيها جماعات إثنية متميزة وشعوب أصلية. ووفقا لدستور الاتحاد الروسي، تندرج حماية حقوق الأقليات الوطنية في إطار الولاية المشتركة لكل من الحكومة المركزية والحكومات الإقليمية. ويندرج أيضا حق الشعوب الأصلية في صون وتطوير مختلف جوانب الثقافة، على النحو الوارد في عدد من مواد إعلان الأمم المتحدة، من قبيل المواد ٥ و ٨ و ١١ و ١٢ و ١٥ و ٣١، في المادة ٧٢ من دستور الاتحاد الروسي، الذي يضمن حماية البيئة الطبيعية وأسلوب الحياة التقليدي للجماعات الإثنية الصغيرة.

٢٠ - ومن الإنجازات الهامة للسياسة الروسية المتعلقة بالشعوب الأصلية ضمان أن تتمتع الشعوب الأصلية القليلة العدد في الشمال بالحماية القانونية والقدرة على القيام بما يلي: اتباع أسلوب الحياة التقليدي الخاص بها؛ والحفاظ على الثقافة والعادات الفريدة لأسلافها؛ والعيش وفق أساليب حياة الرحّل وشبه الرحّل، بما في ذلك ممارسة رعي الرنة وصيد الأسماك؛ واختيار

مصيرها. وعلى الصعيد الإقليمي، اعتمد في ياكوتيا في عام ٢٠١٠ قانون ''بشأن الخبرة الإثنولوجية في مجالات الإقامة التقليدية والأنشطة الاقتصادية التقليدية لشعوب شمال جمهورية ساخا (ياكوتيا)''. وتتمثل الآلية الرئيسية للدعم الذي تقدمه الدولة في البرنامج الفرعي الحكومي المسمى ''دعم الشعوب الأصلية القليلة العدد في الشمال''، الذي يشكل جزءا من البرنامج الحكومي الأوسع نطاقا المسمى ''مواءمة العلاقات بين الجماعات الإثنية في جمهورية ساخا (ياكوتيا) للفترة ٢٠١٢-٢٠١٦''. وفي هذا الصدد، تدعم حكومة ياكوتيا جماعات الرحّل باعتبارها شكلا من أشكال الحكم الذاتي للشعوب الأصلية في منطقة القطب الشمالي. وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، حدّدت السلطات المحلية ٥٩ إقليما للإدارة التقليدية لأراضي الشعوب الأصلية القليلة العدد، سُجّل منها بالفعل ٥٥ إقليما في السجل الحكومي للأقاليم الاتحادية للاستخدام التقليدي للأراضي.

٢١ - وفي منطقة آسيا، يتفاوت الاعتراف بالشعوب الأصلية في القانون وفي الممارسة العملية على السواء. ومن الأمثلة على الممارسات الجيدة قانون حقوق الشعوب الأصلية لعام ١٩٩٧ التاريخي في الفلبين وتصديق نيبال على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩، وهي أول بلد في المنطقة يقوم بذلك. وهناك أيضا الاعتراف بالمؤسسات العرفي والتمثيلية. فعلى سبيل المثال، تنص المادة ٢ (ج) من قانون حقوق الشعوب الأصلية المشار إليه أعلاه على أن الدولة تعترف بالمؤسسات العرفية وتوفر لها الحماية والاحترام؛ وفي إندونيسيا، يعترف الدستور بالشعوب الأصلية باعتبارها مجتمع عرفي (*masyaraka adat*) أو مجتمع قانون عرفي (*masyaraka hokum adat*)، في حين أن القانون رقم ٢٠٠٧/٢٧ المتعلق بالإصلاح الزراعي والقانون رقم ٢٠١٠/٣٢ المتعلق بالبيئة يستخدمان بوضوح مصطلح المجتمع العرفي (*masyaraka adat*) (الذي تستخدمه الشعوب الأصلية نفسها)؛ وفي صباح وساراواك، ماليزيا، تتمتع المحكمة الأهلية بولاية قضائية فيما يتعلق بالقانون العرفي والأعراف. وأنشأ بعض البلدان مؤسسات مخصصة للعمل المتعلق بالشعوب الأصلية، مثل المؤسسة الوطنية لتنمية القوميات الأصلية في نيبال، واللجنة الوطنية للشعوب الأصلية في الفلبين. بيد أن الاعتراف بالأراضي والأقاليم والموارد هو عامل أساسي يحدد ممارسة الحقوق الأخرى، بما في ذلك الحق في الحياة، والأمن، والحرية، وفي الوقت الحاضر يوجد عدد قليل من البلدان التي لديها قوانين (إما دستورية أو قانونية) تعترف بحقوق الشعوب الأصلية في الأراضي والأقاليم.

٢٢ - وتطبّق المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أيضا إعلان الأمم المتحدة بوصفه أداة أساسية لرصد وتقييم الحالة المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية في آسيا. في عام ٢٠١٣، أصدرت لجنة حقوق الإنسان في ماليزيا تكليفا بإجراء تحقيق وطني في حقوق الشعوب الأصلية (أورانغ أسلي) في الأراضي ونشرت تقريرا شاملا. وصاغت اللجنة توصيات هامة استنادا إلى إعلان الأمم المتحدة، بما يشمل الاستناد إلى الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة. وفي عام ٢٠١٤، أجرت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في إندونيسيا أول تحقيق وطني في انتهاك

حقوق الشعوب الأصلية في الأراضي[٢]. وفيما يتعلق بالمركز القانوني لإعلان الأمم المتحدة، تنص المادة ٩ من قانون المعاهدات لعام ١٩٩١ في نيبال على أن حكم القانون الدولي يعادل أحكام القانون الوطني، وأنه في حالة عدم الاتساق ينبغي أن يسود القانون الدولي. وتستطيع الأمم المتحدة على الصعيد القطري أن تقدم الدعم إلى الدول الأعضاء والشعوب الأصلية، ولا سيما في سياق خطة العمل على نطاق المنظومة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. ومن المهم أن تشرَك الشعوب الأصلية في وضع إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية لبلدانها. وعلى الرغم من حدوث زيادة في الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية وتعزيزها مقارنة بالممارسة السابقة، لا يزال هناك الكثير مما يتعين القيام به.

٢٣ - وتناولت المناقشات طائفة من المسائل. وأشار عدد من المشاركين إلى أن إعلان الأمم المتحدة يشكل أداة جيدة لتعزيز لغات الشعوب الأصلية، وأن السنة الدولية للغات الشعوب الأصلية في عام ٢٠١٩ ستوفر إحدى فرص تحقيق ذلك. ورأى المشاركون أيضا أن تعزيز اللغات يتعلق بعدد من الحقوق، بما في ذلك إمكانية اللجوء إلى القضاء. وجرى التأكيد على الحاجة إلى أدوات عملية لدعم التنفيذ، وذُكر دليل البرلمانيين[٣] كمثال جيد. ورأى المشاركون أيضا أن ثمة ضرورة لإبراز التقدم الذي تحرزه الدول الأعضاء التي تتخذ خطوات ملموسة لتنفيذ الإعلان. واقترح بعض الدول الأعضاء استخدام العروض الوطنية الطوعية، على نحو ما تقوم به لجنة وضع المرأة. وأُبرز أيضا دور كل من المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والقطاع الخاص في تنفيذ الإعلان. وأوضح ممثلو أستراليا وكندا وشيلي ونيوزيلندا وباراغواي كيف أُحرز التقدم في بلدانهم في تنفيذ الإعلان. وأعرب المشاركون عن قلقهم إزاء الاتجاه نحو تجريم احتجاجات الشعوب الأصلية، وأكدوا أيضا أن الشعوب الأصلية تحتاج إلى مواصلة أنشطة الدعوة لإعمال حقوقها عندما لا يُعترف بتلك الحقوق. وجرى التأكيد أيضا على الحاجة إلى العمل على المستوى المحلي لتعزيز تنفيذ الإعلان. وأشير بوجه خاص إلى أهمية التوعية وبناء القدرات لفائدة المسؤولين القضائيين والقانونيين.

جيم - الإنجازات والتحديات في سياق تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية على الصعيد الإقليمي

٢٤ - كان هناك عدد من الإنجازات والتحديات في سياق تنفيذ إعلان الأمم المتحدة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وييسر عدد من العوامل تنفيذ الإعلان في المنطقة،

(٢) موجز التحقيق، انظر http://www.forestpeoples.org/sites/fpp/files/publication/2016/04/komnas-hamnationalinquiry-summary-apr2016.

(٣) Inter-Parliamentary Union, *Handbook for Parliamentarians*, No. 23, "Implementing the United Nations Declaration on the Rights of Indigenous Peoples", Geneva, 2014 (http://www.undp.org/content/undp/en/home/librarypage/democratic-governance/human_rights/Indigenous-Peoples-Parliamentarians-Handbook.html).

بما في ذلك: النسبة المرتفعة نسبيا للسكان الأصليين في بلدان أمريكا اللاتينية؛ والهوية الواضحة للشعوب الأصلية في المنطقة (لا يوجد جدال بشأن تحديد المنتمين إلى الشعوب الأصلية)؛ وواقع أن الحكومات في جميع أنحاء المنطقة تدعم قضيتهم؛ وضغط الأقران القوي من الحكومات؛ وعمل الآليات الإقليمية لحقوق الإنسان، بما في ذلك لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان ومحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، بوصفها أجهزة مستقلة من أجهزة منظمة الدول الأمريكية. وعلاوة على ذلك، تتمتع الشعوب الأصلية في المنطقة تاريخيا بدرجة عالية من التنظيم، على كلا الصعيدين الوطني والإقليمي، وهي تطالب باستمرار بحقوقها وتتلقى الدعم من الجهات المانحة الدولية وتستعين بالوسائل والآليات القانونية لتعزيز حقوقها. وتتضمن التحديات المهمة المتبقية ما يلي: الإرادة السياسية المحدودة والصعوبة في توعية عامة السكان بشأن حقوق الشعوب الأصلية، ولا سيما الحقوق الجماعية؛ والمصالح المتضاربة، خاصة فيما يتعلق بامتلاك الأراضي؛ والقدرة المحدودة على وضع استراتيجيات الدعوة؛ والصعوبات المترتبة في متابعة الإجراءات القانونية؛ وجداول أعمال المانحين؛ وانعدام الضغوط الدولية فيما يتعلق بالتنفيذ؛ وعدم وجود استراتيجية إعلامية. ومن أجل المضي قدما، سيكون من المفيد وضع نهج برنامجي لتصميم وتنفيذ برنامج استراتيجي تحدد فيه الأهداف والنتائج والنواتج والجداول الزمنية وتوضع له ميزانية وآليات للرصد والتقييم.

٢٥ - وفي منطقة القطب الشمالي، يقوم شعب السامي، من خلال الاستخدام التقليدي، بترسيخ حقوق الملكية في أراضيه وموارده وحقوق الملكية من حيث مواصلة اتباع سبل عيشه التقليدية. ويرتكز التزام الدول باحترام حقوق الملكية على أساس الحيازة العرفية للأراضي على معاهدات حقوق الإنسان المتعددة الأطراف الملزمة للحكومات المعنية، بما في ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وكذلك على إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وفي عام ٢٠١٢، أصدرت المحكمة العليا السويدية قرارها في قضية نوردمالينغ (Nordmaling Case)، وهي قضية بارزة تتعلق بحقوق شعب السامي في الأراضي. واستندت المحكمة العليا في قرارها على ما يشكل ممارسات عرفية في تربية الرنة. وفي إطار هذا النهج، قررت المحكمة أن الجماعات أثبتت حقوق الملكية في مساحة شاسعة من الأرض. ويشكل القرار سابقة، لأنه يشير إلى أن جماعات رعاة الرنة من شعب السامي تحوز حقوق الملكية على جميع الأراضي التقليدية لشعب السامي في السويد.

٢٦ - وفي فنلندا والنرويج والسويد، ينفذ الاستقلال والحكم الذاتي لشعب السامي عن طريق البرلمانات الخاصة بهذا الشعب في كل منها، ويُعترف ببرلمانات شعب السامي رسميا في التشريعات الوطنية. وينتخب شعب السامي أعضاء برلماناته في كل بلد على حدة. وأنشأت البرلمانات السامية الثلاثة، بغية تعزيز قدرتها على معالجة القضايا العابرة للحدود التي تؤثر في شعب السامي، هيئة تعاونية مشتركة، هي المجلس البرلماني لشعب السامي. وتعيّن البرلمانات

السامية الثلاثة أعضاء المجلس البرلماني من بين الممثلين المنتخبين لكل منها عن طريق الانتخابات العامة التي تجرى في مجتمعات شعب السامي في البلدان المعنية. وليس لدى شعب السامي في الاتحاد الروسي برلمان خاص به معترف به علنا، لكنه منح مركز المراقب والمشارك في المجلس البرلماني لشعب السامي.

٢٧ - وقدم المشاركون في المناقشات التي أجروها بشأن عدد من المسائل المتعلقة بتنفيذ إعلان الأمم المتحدة على الصعيد الإقليمي النقاط المحددة التالية: (أ) شاركت الدول الأفريقية بنشاط في المناقشات التي أفضت إلى اعتماد الإعلان؛ (ب) يسّرت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب تقديم الدعم لاعتماد الإعلان في الدول الأفريقية وهي تواصل القيام بدور رئيسي في تنفيذه؛ (ج) يستطيع أصحاب المصلحة الآخرون أيضا، بما في ذلك اللجان الإقليمية والمنظمات الإقليمية، أن يؤدوا دورا رئيسيا في تنفيذ الإعلان؛ (د) من الضروري توفير حيز للاضطلاع بالمزيد من التوعية والتثقيف بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وسيلزم وضع نُهج استراتيجية للتنفيذ لتيسير التدخلات المحددة الأهداف الملائمة للحالة في مختلف البلدان والمناطق.

٢٨ - وأبرز المشاركون أيضا الحاجة إلى إيجاد أوجه تآزر بين المنظمات الإقليمية للشعوب الأصلية واستخدام الأطر والمؤسسات الإقليمية لتشجيع الارتقاء بمستوى إعمال الحقوق المنصوص عليها في الإعلان. وبعد مرور عشر سنوات على اعتماد الإعلان، أشير إلى ضرورة تحديد الثغرات في تنفيذه ووضع جدول زمني وبناء خطة متعددة السنوات لمعالجة تلك الثغرات. وقد ذُكر منتدى الشعوب الأصلية بالصندوق الدولي للتنمية الزراعية باعتباره مثالا جيدا على مشاركة الشعوب الأصلية وإدماجها في سياق إحدى المنظمات الحكومية الدولية. وأبرزت أيضا الحاجة إلى وضع استراتيجيات بشأن المساهمات المقدمة من الآليات الثلاث الخاصة بالشعوب الأصلية في نقل أفضل الممارسات فيما بين المناطق.

دال - استراتيجيات النهوض بتنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية

٢٩ - يعترف بإعلان ما في سياق الأمم المتحدة بوصفه ”صكا رسميا لا يلجأ إليه إلا في الحالات النادرة للغاية التي تتعلق بالمسائل ذات الأهمية الكبرى والدائمة حيث يتوقع تحقيق أقصى حد من الامتثال“[٤]. وأصبح إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية المعيار الذي تقيّم قياسا به أنشطة الدول فيما يتعلق بالشعوب الأصلية على الصعيدين الوطني والدولي. وهو يتصدى للتمييز التاريخي ضد الشعوب الأصلية، ويمارس التأثير على كلا الصعيدين الدولي والمحلي. وأبرز المشاركون شرعية الإعلان الناجمة عن العمليات التشاورية التي أجريت على مدى عقدين من الزمن وأدت في نهاية الأمر إلى اعتماده. ومن الأمثلة الملموسة على استخدام

(٤) انظر E/3616/Rev.1، الفقرة ١٠٥.

الإعلان بوصفه صكا قانونيا رسميا نظرُ محكمة وايتانغي والقرارُ الذي أصدرته، اللذان ترد تفاصيلهما في التقرير المعنون (*Whaia Te Mana Motuhake*, In Pursuit of Mana Motuhake, the report on the Maori Community Development Act Claim) المتعلق بحقوق شعب الماوري في تقرير المصير. وإعلان الأمم المتحدة هو الصك القانوني المعني بوصف حقوق الشعوب الأصلية الذي يتلقى الدعم على أوسع نطاق ويتسم بأكبر قدر من الشمول.

٣٠ - ومن أنجع السبل الكفيلة بزيادة التأثير القانوني والسياسي لإعلان الأمم المتحدة أن تستخدمه الشعوب الأصلية في أنشطة الدعوة القانونية والسياسية التي تضطلع بها. ومن خلال القيام بذلك، يستطيع المدافعون عن حقوق الشعوب الأصلية إجبار الدول على التفاعل مع الإعلان بسبل يمكن أن تؤدي، على المدى الطويل، إلى معرفته والتواؤم معه على نحو أفضل، حتى في الحالات التي ترفض فيها الدولة تلك القواعد أو تصفها بأنها غير ملزمة. ويمكن أن تعزز هذه الدعوة تفاعل الدولة مع القواعد الدولية، وفي نهاية المطاف، امتثالها تلك القواعد. وعلاوة على ذلك، يمكن أن يشكل تصور الدولة لتكاليف الحط من السمعة المرتبطة بعدم امتثال القواعد الدولية عاملا في استيعابها تلك القواعد[٥].

٣١ - وبعد اعتماد إعلان الأمم المتحدة، جرى توسيع نطاق ولاية المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية، ويتضمن قرار مجلس حقوق الإنسان ١٤/١٥، من بين تلك المهام الموسعة الواردة في الولاية، الترويج لإعلان الأمم المتحدة والصكوك الدولية المتصلة بالنهوض بحقوق الشعوب الأصلية.

٣٢ - وعندما تكلمت المقررة الخاصة في اجتماع فريق الخبراء، شددت على الطابع الانتصافي لإعلان الأمم المتحدة، الذي يهدف إلى إصلاح العواقب المستمرة للإنكار التاريخي للحقوق الأساسية للشعوب الأصلية. ومن ثمّ، هناك حاجة إلى قيام الدول الأعضاء بترجمة الإعلان إلى إجراءات ملموسة نحو إعمال حقوق الشعوب الأصلية. ويشكل الإعلان أداة أساسية لتحقيق المصالحة. وتشمل التحديات المتبقية التي تعترض سبيل تنفيذه المشاكل المتصلة بالتفسيرات المتضاربة للحقوق المكرسة في الإعلان، والحاجة إلى تعزيز مشاركة الشعوب الأصلية في مختلف العمليات الحكومية الدولية. ويتمثل تحد آخر في أن الفوز في المحكمة لا يعني بالضرورة أن القرارات ستنفذ. وثمة حاجة إلى زيادة تبادل المعارف والنتائج بين الآليات الثلاث. ويمكن أن تكون المؤسسات الأكاديمية شركاء مفيدين في هذا الصدد.

٣٣ - وأبرز المشاركون أن إصلاح ولاية آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية يمثل فرصة بالغة الأهمية للآليات الثلاث لأن تكمل كل منها عمل الآخر في تلبية الاحتياجات

(٥) انظر أيضا

Andrew T Guzman “Reputation and International Law” (2005–2006) 34 Ga J Int’l & Comp L 379 at 387.

على الصعيد القطري. وسيتعزز تنفيذ الإعلان أيضا بالتعاون بين الآليات الثلاث والمنظمات الإقليمية، والاستفادة من عمل الآليات الإقليمية وربطه عندئذ بالمستوى الوطني.

٣٤ - ورأى المشاركون أن تقدما كبيرا قد أحرز على مدى السنوات العشر الأخيرة في تعزيز تنفيذ الإعلان من قبل كيانات منظومة الأمم المتحدة، وأن هناك مستوى أكبر من المساءلة على الصعيد الدولي. وتمثل خطة العمل على نطاق المنظومة بشأن حقوق الشعوب الأصلية عنصرا رئيسيا في هذه العملية. ويتعين أن ينصب التركيز الآن على المستوى الوطني، وقد اعتبر تعزيز قدرة الشعوب الأصلية بالغ الأهمية في هذا الصدد. وجرى التشديد أيضا على أن أهداف التنمية المستدامة تشكل نقطة دخول رئيسية للعمل المتعلق بتنفيذ الإعلان.

٣٥ - وخلال الدورة الأخيرة، جرت مناقشات في ثلاثة أفرقة لبحث الاستراتيجيات في الآجال القصير والمتوسط والطويل للنهوض بتنفيذ إعلان الأمم المتحدة.

الاستراتيجية القصيرة الأجل من أجل تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية

٣٦ - أبرز المشاركون الحاجة إلى نهج برنامجي، تحدَّد فيه الأولويات والأهداف والجداول الزمنية وخطوط الأساس. وينبغي أن تشكل خطة العمل على نطاق المنظومة بشأن حقوق الشعوب الأصلية وأهداف التنمية المستدامة الإطار لهذه الاستراتيجية القصيرة الأجل (التي تمتد لفترة ٣ سنوات). ويمكن أن يكون بعض الأولويات في استراتيجية من هذا القبيل: تعزيز قدرة منظمات الشعوب الأصلية؛ وإنشاء آلية لتبادل المعلومات لتبادل الدروس المستفادة ومحاكاة أفضل الممارسات؛ وزيادة الوعي من خلال استراتيجية إعلامية. وخلال دورة مدتها ثلاث سنوات ينبغي أن تركز الآليات الثلاث عملها على عدد محدود من القضايا وأن تنظر في تنفيذ الإعلان في عدد محدود من البلدان. وأشير أيضا إلى أنه يمكن إعداد مذكرة مفاهيمية توضع فيها هذه المقترحات من أجل تيسير المناقشات خلال الدورة السادسة عشرة للمنتدى الدائم وكذلك من أجل أن تستخدمها الآليات الثلاث.

الاستراتيجية المتوسطة الأجل من أجل تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية

٣٧ - قرر المشاركون أنه ينبغي صياغة استراتيجية متوسطة الأجل للتنفيذ ضمن الإطار الزمني لجدول أعمال التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وتشمل عناصر الاستراتيجية المتوخاة: (أ) الحاجة إلى متابعة الأهداف والغايات التي تشير تحديدا إلى الشعوب الأصلية، ولا سيما تلك المتعلقة بالتعليم والفقر، وأيضا الأهداف والغايات الأخرى ذات الأهمية الخاصة للشعوب الأصلية؛ (ب) ضرورة أن تقوم الآليات الثلاث بإيصال رسائل مشتركة؛ (ج) تعزيز التنمية من منظورات الشعوب الأصلية، مع الأخذ في الاعتبار أيضا حالة الشعوب الأصلية في البلدان

المتقدمة؛ (د) وضع نموذج ثلاثي لجمع المعلومات من الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة والشعوب الأصلية. وجرى التأكيد أيضا على الحاجة إلى بيانات كافية عن الحالة الاجتماعية الاقتصادية للشعوب الأصلية، سواء في البلدان المتقدمة أو البلدان النامية. ورأى المشاركون أن الاستراتيجية المتوسطة الأجل سيتعين أيضا أن تشمل مواصلة التوعية بشأن أهمية المحاسبة فيما يتعلق بحقوق الشعوب الأصلية في سياق تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وكذلك التحليل المستمر المتعلق بتأثير الأهداف في الشعوب الأصلية. وفي هذا الصدد، توفر المذكرة المفاهيمية التي أعدتها أمانة المنتدى الدائم عن حالة الشعوب الأصلية والتنمية المستدامة مثالا جيدا.

الاستراتيجية الطويلة الأجل من أجل تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية

٣٨ - أشار المشاركون إلى أن الاستراتيجية الطويلة الأجل ستشمل السعي إلى زيادة التعريف بإعلان الأمم المتحدة على الصعيد الوطني، والتأكيد على ضرورة أن تسهم الآليات الثلاث جميعها في هذه الجهود. وفي هذا الصدد، ينبغي أن تتواصل الآليات الثلاث مع أكبر عدد ممكن من الوزارات. وأُبرزت الحاجة إلى جمع البيانات، والحاجة الخاصة إلى جهة تنسيق في مجال جمع البيانات. ويمكن وضع تعليق تحليلي على كل مادة من مواد الإعلان واستخدامه في أنشطة الدعوة. واعتبر أن كلا من البيانات النوعية والكمية لازم من أجل تقييم التنفيذ. ومن المهم إعداد منشورات توضح جوانب الإعلان فيما يتعلق بالقانون الدولي العرفي. واعتبر أيضا أن بناء قدرات جميع القطاعات، بما في ذلك على يد الشعوب الأصلية نفسها، ضروري، وأشير إلى أن الآليات الثلاث يمكن أن تسهم أيضا في هذه الجهود. واعتبر أن التعليم الطويل الأجل، على المستويات الابتدائي والثانوي والجامعي، من الأمور الأساسية. واعتبر أيضا أن مواصلة التركيز على الحقوق الأساسية مثل الأراضي والأقاليم والموارد، وتقرير المصير، وإمكانية اللجوء إلى القضاء من الأمور الهامة. واعتبر المشاركون أن الآليات الثلاث ينبغي أن تشجع كيانات الأمم المتحدة على مواءمة سياساتها المتعلقة بالشعوب الأصلية. وأُبرز النموذج المتمثل في منتدى الشعوب الأصلية بالصندوق الدولي للتنمية الزراعية، الذي يشكل مثالا جيدا على الدعم المقدم للشعوب الأصلية من أجل تقرير مصيرها داخل وكالة من وكالات الأمم المتحدة. وعلاوة على ذلك، أشير إلى ضرورة استخلاص ونشر الممارسات الجيدة، وتقديم رسائل إيجابية وملهمة، والاشتراك مع القطاع الخاص وإثارة مسألة مسؤولياته فيما يتعلق ببذل العناية الواجبة. وفيما يتعلق بجمع البيانات، حُدّد مستكشِف أحوال الشعوب الأصلية (Indigenous Navigator)، الذي يوفر إطارا ومجموعة أدوات للشعوب الأصلية للقيام على نحو منهجي برصد مستوى الاعتراف بحقوقها وإعمالها، باعتباره ممارسة جيدة[٦].

(٦) Indigenous Navigator (www.indigenousnavigator.org/statistics/).

رابعا – الاستنتاجات وسبل المضي قدما

٣٩ – فيما يتعلق بتقييم التقدم المحرز في السنوات العشر الأخيرة، أشار العديد من العروض إلى أنه على الرغم من التحديات الهائلة، لا يمكن إنكار أن بعض التقدم قد أحرز في تنفيذ إعلان الأمم المتحدة على الصعد الدولي والإقليمي والوطني. فالإعلان يُستخدم في المحاكم المحلية والإقليمية ومشاركة الشعوب الأصلية في العمليات السياسية تزداد على كلا المستويين الوطني والدولي. وتشارك منظومة الأمم المتحدة على نحو متزايد في قضايا الشعوب الأصلية، بما في ذلك من خلال خطة العمل على نطاق المنظومة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، واستعراض ولاية آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، ومتابعة المؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية والمشاورات الجارية من أجل تعزيز مشاركة الشعوب الأصلية في الأمم المتحدة. وتمثل الهدف الرئيسي للوثيقة الختامية للمؤتمر العالمي في حفز الالتزام والعمل. وأُحرز بعض التقدم في هذا الصدد على الصعيدين الوطني والدولي، بما في ذلك الالتزامات المتعلقة بوضع خطط عمل وطنية.

٤٠ – وعلى الرغم من هذه التطورات المشجعة، لا تزال ثمة تحديات كبيرة تعترض سبيل التنفيذ الكامل للإعلان، يتمثل أبرزها في الحاجة إلى ترجمة الإعلان إلى تشريعات وطنية من أجل إحراز تقدم ملموس فيما يتعلق بحقوق الشعوب الأصلية على أرض الواقع. ويعني ذلك فيما يتعلق بالأمم المتحدة وآلياتها الخاصة بالشعوب الأصلية العمل من خلال وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها من أجل كفالة أن تعالج هذه الثغرة في التنفيذ على الصعيد القطري.

٤١ – وحدد المشاركون ما يلي باعتباره بعض الأسباب الكامنة وراء هذه الصعوبات في التنفيذ: الإرادة السياسية المحدودة؛ ودرجة من الخوف وسوء الفهم بين الدول والقطاع الخاص وعامة الجمهور بشأن ما يترتب على حقوق الشعوب الأصلية، بما في ذلك النزوع إلى رؤية حقوق الشعوب الأصلية باعتبارها ”مباراة محصلتها صفر“؛ وعدم العلم بوجود الإعلان؛ والمصالح المتضاربة في سياق من الافتقار إلى الموارد؛ وتجزؤ القانون الدولي؛ وعدم وضوح قياسات التقدم المحرز بسبب التحديات المتعلقة بالبيانات والمؤشرات.

٤٢ – وقُدّم عدد من المقترحات أثناء المناقشات، بما في ذلك:

(أ) **الاستراتيجيات الشاملة**

- لا بد من الحذر من اتباع نُهج النموذج الواحد المناسب للجميع في تنفيذ الإعلان بسبب وجوب مراعاة خصوصيات السياقات المختلفة عند وضع الاستراتيجيات والسياسات؛

- يحدث التنفيذ على جميع المستويات، ومن الضروري بالتالي النظر ليس فقط على المستوى الوطني بل أيضا على المستوى دون الوطني والمجتمعي، حيث يكون العمل الذي تضطلع به الشعوب الأصلية ذاتها بالغ الأهمية؛

(ب) آليات الأمم المتحدة

- يمكن أن تساعد الآليات الثلاث الدول الأعضاء على نحو أفضل عن طريق: الاستفادة من العمل الذي أنجز سابقا؛ واعتماد أدوار ومجال تركيز محددين بوضوح؛ وتعزيز التنسيق والتعاون، ليس لوجستيا فحسب، ولكن الأهم من ذلك، موضوعيا؛ والتأكد من وصول المناقشات في المقر إلى المؤسسات الحكومية في العواصم وأفرقة الأمم المتحدة القطرية؛

- يمكن أن تعمل الآليات الثلاث مع الشعوب الأصلية ومجتمعاتها المحلية وتقدم الدعم لها من أجل حماية حقوقها على الصعيد الوطني بعدد من السبل، بما في ذلك: دعم الإصلاح الدستوري والقانوني؛ وتشجيع استخدام الإعلان في المحاكم الوطنية والإقليمية؛ وتجميع ونشر الأمثلة على القضايا المنظورة أمام المحاكم وأحكام القضاء؛

- على الرغم من أن التقيد بالإعلان وغيره من معايير حقوق الإنسان يشكل التزاما يقع على عاتق الدول الأعضاء، يتعين أيضا على الجهات الفاعلة من غير الدول، ولا سيما القطاع الخاص، احترام حقوق الشعوب الأصلية: في هذا الصدد، يتسم تعزيز القطاع الخاص لاحترام حقوق الشعوب الأصلية بالأهمية البالغة؛

- من الضروري وضع استراتيجية فعالة ومنسقة في مجال الاتصالات بشأن حقوق الشعوب الأصلية؛

(ج) الشراكات وبناء القدرات

- من الضروري تعزيز بناء القدرات والشراكات مع النظم القضائية والمهن القانونية والبرلمانيين والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وقطاع التربية: يمكن أن تضطلع الآليات الثلاث بدور في هذه العمليات؛

- يمكن تحسين التعاون بين آليات الأمم المتحدة والهيئات الإقليمية؛

- هناك حاجة إلى الدعوة إلى مشاركة الشعوب الأصلية في العمليات العالمية الأوسع نطاقا مثل اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وأهداف التنمية المستدامة وإلى ضمان تلك المشاركة؛

(د) الحجج العملية والمستندة إلى التنمية دفاعا عن حقوق الشعوب الأصلية

- يجب أن تستخدم أهداف التنمية المستدامة كنقطة دخول مع الدول الأعضاء: تشكل الأهداف إطارا اتفقت عليه الدول الأعضاء وهو سيوجه وضع السياسات الإنمائية حتى ٢٠٣٠. ويشكل إشراك الشعوب الأصلية في إعداد ورصد خطط التنفيذ استراتيجية ضرورية كي تكفل الدول تحقيق الأهداف. وتشهد العمليات الإنمائية التي تشمل الشعوب الأصلية قدرا أكبر من النجاح في جميع المجالات؛

- من الضروري إبراز الحجج الاقتصادية والعملية كي تبيَّن للدول الأعضاء فوائد تنفيذ الإعلان، بما في ذلك ما يلي: التسوية السلمية للنزاعات عن طريق التفاوض تكلّف أقل من استخدام القوة؛ واحترام حقوق الشعوب الأصلية يمكن أن يكون عاملا إيجابيا لقطاع السياحة؛ والمعارف التقليدية والممارسات الثقافية وتلك المتعلقة بحفظ البيئة مفيدة للمجتمع ككل؛ ومعالجة الثغرات في مجالي الصحة والتعليم، إلى جانب كونها واجب الدول الأعضاء بغية الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان، سوف تسهم إسهاما إيجابيا في تحقيق النتائج الإنمائية؛ واحترام حقوق الشعوب الأصلية سوف يمنع مخاطر تشويه السمعة؛

(هـ) البيانات والمؤشرات

- تعتبر البيانات والمؤشرات ضرورية لقياس الثغرات والامتثال ورفاه الشعوب الأصلية، ويمكن أيضا استخدامها لتوضيح مساهمة الشعوب الأصلية في الأهداف الوطنية المشتركة.

٤٣ - واختتمت آيسا موكابينوفا، نائبة رئيس المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، الاجتماع بتوجيه الشكر إلى جميع المشاركين على تبادل خبراتهم ومنظوراتهم، وكذلك تقديم مقترحات ملموسة للنهوض بتنفيذ إعلان الأمم المتحدة على الصعد المحلي والوطني والإقليمي والعالمي. وأكدت السيدة موكابينوفا مجددا أن الآليات الخاصة بالشعوب الأصلية (المنتدى الدائم، وآلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، والمقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية) ستواصل جهودها الرامية إلى تعزيز تنفيذ إعلان الأمم المتحدة.

المرفق الأول

برنامج العمل

التاريخ/الساعة	البرنامج
الأربعاء ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧	
١٠:٠٠-١٣:٠٠	**ملاحظات افتتاحية** دانييلا باس، مديرة شعبة السياسات والتنمية في الميدان الاجتماعي، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية مريم والت أبوبكرين، رئيسة المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية بالنيابة **تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية** مديرة المناقشة: تشاندرا روي - هنريكسن، رئيسة أمانة المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية عروض يقدمها كل من: شيريل لايتفوت هندو أومارو إبراهيم مناقشة عامة
١٥:٠٠-١٨:٠٠	**تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية** (تابع) مدير المناقشة: روبرت ليزلي ماليزير، عضو المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية مناقشة عامة
الخميس ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧	
١٠:٠٠-١٣:٠٠	**الإنجازات والتحديات في سياق تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية على الصعيد الوطني** مديرة المناقشة: فيكتوريا تاولي كوربوز، المقرِّرة الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية عروض يقدمها كل من: أناتولي سليبتكوف شانكار ليمبو
١٥:٠٠-١٨:٠٠	**الإنجازات والتحديات في سياق تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية على الصعيد الوطني** (تابع) مديرة المناقشة: آيسا موكابينوفا، نائبة رئيس المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية مناقشة عامة **الإنجازات والتحديات في سياق تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية على الصعيد الإقليمي** مدير المناقشة: ألبير باروميه، رئيس آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية عروض يقدمها كل من: ماكس أوفت لارس - أندرس باير مناقشة عامة

التاريخ/الساعة	البرنامج
الجمعة ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧	
١٣:٠٠-١٠:٠٠	**الاستراتيجيات في مجال النهوض بإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية: دور آليات الأمم المتحدة الثلاث المتعلقة بالشعوب الأصلية (آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، والمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، والمقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية)** مدير المناقشة: لارس - أندرس باير عروض يقدمها كل من: كلير شارترز فيكتوريا تاولي كوربوز مناقشة عامة
١٨:٠٠-١٥:٠٠	**الاستراتيجيات في مجال النهوض بإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية: دور آليات الأمم المتحدة الثلاث المتعلقة بالشعوب الأصلية (آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، والمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، والمقرر الخاص المعني بحقوق العشوب الأصلية)** (تابع) سيتوزع المشاركون على ثلاثة أفرقة لمناقشة الاستراتيجيات في الآجال القصير والمتوسط والطويل: • الفريق ١: كيف يمكن وضع استراتيجية مدتها ثلاث/خمس سنوات لتنفيذ إعلان الأمم المتحدة؟ • الفريق ٢: كيف يمكن وضع استراتيجية لتعزيز حقوق الشعوب الأصلية ومشاركتها في إطار خطة عام ٢٠٣٠؟ • الفريق ٣: كيف يمكن البدء في التفكير بشأن وضع استراتيجية طويلة الأجل تستند إلى إعلان الأمم المتحدة؟ **عرض استنتاجات الأفرقة الثلاثة** مدير المناقشة: براين كين، عضو المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية ملاحظات ختامية: آيسا موكابينوفا، نائبة رئيس المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية

المرفق الثاني

قائمة المشاركين

أعضاء المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية

مريم والت أبوبكرين، الرئيسة بالنيابة

آيسا موكابينوفا، نائبة الرئيس

روبرت ليزلي ماليزير

براين كين

أعضاء آليات الأمم المتحدة ذات الصلة بحقوق الشعوب الأصلية

فيكتوريا تاولي – كوربوز، المقررة الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية

ألبير باروميه، آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية

ويلتون ليتلتشايلد، آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية

ألكسي تسيكاريف، آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية

الخبراء المدعوون

هندو أومارو إبراهيم (أفريقيا)

لارس – أندرس باير (منطقة القطب الشمالي)

شانكار ليمبو (آسيا)

ماكس أوفت (أمريكا الوسطى والجنوبية ومنطقة البحر الكاريبي)

أناتولي سليبتكوف (أوروبا الشرقية والاتحاد الروسي وآسيا الوسطى وما وراء القوقاز)

شيريل لايتفوت (أمريكا الشمالية)

كلير شارترز (منطقة المحيط الهادئ)

الدول الأعضاء

أستراليا

إكوادور

إندونيسيا

البرازيل

بنما

جنوب أفريقيا

شيلي

الصين

غواتيمالا

فنلندا

كندا

كوستاريكا

مالطة

المكسيك

ميانمار

الهند

هندوراس

الولايات المتحدة الأمريكية

اليابان

الكرسي الرسولي

منظومة الأمم المتحدة

الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)

إدارة شؤون الإعلام

المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأكاديمية

الوكالة الدولية لصحافة الشعوب الأصلية (Agencia Internacional de Prensa Indígena)

ائتلاف هنود أمريكا القانوني

منظمة أمريكيون وقبائليون من أجل الحرية

جمعية الأمم الأولى

منظمة البقاء الثقافي

لجنة الأصدقاء العالمية للتشاور (مكتب الأمم المتحدة)

جامعة غوتينغن (Georg-August-Universitaet Goettingen)

المجلس الأعلى لقبائل الكري ((Grand Council of the Crees (Eeyou Istchee)

رابطة النهوض بالإسكان (Habitat Pro Association)

اتحاد الهودينوسونيه: لجنة العلاقات الخارجية

مركز الموارد القانونية للهنود

مركز الشعوب الأصلية للتوثيق والبحث والإعلام

المجلس الدولي لمعاهدات الهنود

المنظمة الدولية من أجل تثاقف الشعوب الأصلية

قبيلة موهيغان

لجنة المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الشعوب الأصلية

منظمة ثقافات شعوب الجنوب الغربي الأصلية

جامعة كامبردج

جامعة كولورادو

السلطة الوطنية لبابوا الغربية

مركز الشعوب الأصلية العالمي للتدريس والتعلم

المرفق الثالث

قائمة الوثائق

مذكرة مفاهيمية

برنامج عمل اجتماع فريق الخبراء

ورقة مقدمة من هندو أومارو إبراهيم

ورقة مقدمة من لارس – أندرس باير

ورقة مقدمة من شانكار ليمبو

ورقة مقدمة من ماكس أوفت

ورقة مقدمة من أناتولي سليبتكوف

ورقة مقدمة من شيريل لايتفوت

ورقة مقدمة من كلير شارترز

جميع التقارير المذكورة أعلاه، بما في ذلك الوثائق الأخرى المقدمة خلال الاجتماع، متاحة على الموقع الشبكي للشعوب الأصلية الذي تتعهده شعبة السياسات والتنمية في الميدان الاجتماعي التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (https://www.un.org/development/desa/indigenouspeoples/).